

- (٥) يجب تخصيص مخزن لتخزين الجلود أو العظام ويراعى ألا تكون بكميات كبيرة ولا يسمح بتخزين عظام أو جلود طرية مما يتوالد منها روائح كريهة ويجب إلقاء الجير الحى على المخزن بالمصنع من وقت لآخر لضمان عدم توالد أى رائحة منه .
- (٦) يجب أن يوضع حامض الكبريتيك فى صهاريج مبطنة بالرصاص وتبنى حول هذه الصهاريج حواجز من المبانى أو الحرسانة لتكوين أحواض حولها تتسع لكمية الحمض المخزن وفى حالة استعمال كميات بسيطة فتوضع فى دجاجات من الزجاج داخل أحواض تفرش أرضيتها بالرمل الناعم بسبك كاف ويحدد كلما اقتضى الأمر .
- (٧) يجب تخصيص مخازن للفوسفات المتخلف من استخلاص الفراء من العظام .
- (٨) يجب تخصيص مكان مناسب بالمصنع لحفظ المتخلفات مع التخلص منها يوميا ونقلها الى الأماكن المخصصة لذلك خارج المصنع .
- (٩) يجب صرف المياه المتخلفة من أحواض غسل المواد الخام الى مجارى مكشوفة من أنصاف مواسير من الفخار المطلق بالطلاء الملحق . مستوفاة للقرار عنها بالاشتراطات والمواصفات العامة للحال الصناعية والتجارية .
- (١٠) يجب فى حالة غسيل (السلاتة) اجراء هذه العملية فى أحواض أو أدنان صماء غير قابلة لنفاذ السوائل ويجب تزويد العمال الذين يقومون بهذه العملية بالقفازات الواقية حتى لا تتأثر أيديهم من الجير المستعمل .
- (١١) يجب أن تجرى عملية غلى المواد الخام فى قزانات ذات أغشية محكمة وتزويد هذه القزانات بمدخن لتحويل الأبخرة الناتجة من عملية غلى العظام واستخلاص الفراء منه وطردها خارج المصنع .
- (١٢) يجب جعل الأجهزة الخاصة بالخلط الفراء بغاز ثانى أكسيد الكبريت مغلقة ومتصلة بمدخنة لطرد الغاز خارج المصنع .
- (١٣) يجب تركيب سيكلونات وشفاطات لأجهزة طحن الفوسفات مع تزويد العمال بقناعات واقية .
- (١٤) يجب تزويد المصنع بأجهزة وأدوات إطفاء الحريق الآتية :
عدد
جهاز إطفاء كياوى سعة ٢ جالون لإطفاء الحريق .
جهاز إطفاء كياوى سعة نصف جالون لإطفاء حريق الكهرباء .
جردل رمل ناعم .
متر مكعب رمل ناعم .
كوريك .
- حنفية حريق قطر بوصتين ونصف كاملة بالقائم ذى الكوع
والخرطوم والباشورى من الطراز المستعمل بقرنة المطاط المختصة .
ويحدد العدد والنوع والكمية حسب مقتضيات كل مصنع ما
تحرير فى فبراير سنة ١٩٥٥
- وزير الشؤون البلدية والقروية
عنه : محمد عبد المنعم هيكل

(١٥) يجب تزويد المحل بأجهزة وأدوات إطفاء الحريق الآتية :

- عدد
جهاز إطفاء كياوى سعة ٢ جالون لإطفاء الحريق .
جهاز إطفاء كياوى سعة نصف جالون لإطفاء حريق الكهرباء .
جردل رمل ناعم .
متر مكعب رمل ناعم .
كوريك .

حنفية حريق قطر بوصتين ونصف كاملة بالقائم ذى الكوع
والخرطوم والباشورى من الطراز المستعمل بقرنة المطاط المختصة .

ويحدد العدد والنوع والكمية حسب مقتضيات كل محل ما

وزير الشؤون البلدية والقروية

عنه : محمد عبد المنعم هيكل

قرار رقم ١٨٥ لسنة ١٩٥٥

بشأن الاشتراطات والمواصفات العامة لمصانع الفراء والجللاتين

وزير الشؤون البلدية والقروية

بعد الاطلاع على المادة السابعة فقرة (٢) من القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٥٤

بشأن الحال الصناعية والتجارية ؛

قرر ما هو آت :

- (١) يجب تنفيذ الاشتراطات والمواصفات العامة للحال الصناعية والتجارية .
- (٢) يجب ألا تقل المسافة بين المصنع والمساكن من كل جهة عن ٢٥٠ مترا وإذا قلت المسافة عن ذلك تصبح الرخصة مغلقة من تلقاء نفسها دون أية مسؤولية على الحكومة، أو موظفيها، ويؤخذ القياس من السور الخارجى .
- (٣) يجب إيجاد مورد مائى وطريقة صرف مهما كان عدد العمال مستعملين للقرار عنها بالاشتراطات والمواصفات العامة للحال الصناعية والتجارية .
- (٤) يجب ألا يقل ارتفاع أسفال الحوائط الداخلية للمصنع عن المتر
والصنف من الأرضية